فان معنى اتيناك انزلنا اليك فكون الكاف منصوب المحل على انه صفة مصدر محذوف مدلول عليه باتيناك والمقدر انزلنا اليك سبعا من المثاني والقرآن العظيم انزالا مثل انزالنا على المقتسمين وهم اهل الكتاب الذين جعلوا القرآن عضين حيث قالوا بعضه حق موافق للتوراة والانجيل وبعضه باطل مخالف لهما فاقتسموه الى حق وباطل واقتسموا القول فيه فقال بعضهم انه سحر وبعضهم كهانة او شعر او اساطير الاولين او افتراه فهو مكاشبه انزاله على رسوله وهم بانزاله عليهم تسلية له عن تكذيبهم وعداوتهم وتوسط قوله ولا تمدن عينيك الى قوله كما انزلنا بين المشبه والمشبه به اعتراضا ما هو مدح والمعنى التسلية من النهى عن الالتفات الى اموالهم والتاسف على كفرهم ويحتمل ان يكون المراد بالقرآن كتبهم بان يكون بمعنى المقروء والذى يقرؤنه ويكون المعنى على المقتسمين من اهل الكتاب الذين جعلوا ما يقرؤنه من الكتاب مقسومًا مفرقا بان امنوا ببعض كتابهم وكفروا ببعض فما وافق اخذوه وما لم يوافق غيروه وبدلوه كما قال تعالى يجعلونه قراطيس تبدونها وتخفون كثيرا **وق** واصلها عضوة من عضوته اى فرقته لان المشركين فرقوا اقوالهم فى القرآن فجعلوه كذبا وسحرا وكهانة ونحو ذلك وقيل فنقصانه الهاء واصله عضهة لان العضة والبهتين فى لغة قريش السحر وهم يقولون للساحر عاضهة ولساحرة عاضهة **وق** انه يعنى العاضهة والمستعضهة فقوله تعالى جعلوا القرآن عضين على هذا القول جعلوه اسحارا وقال الكسائى العضة الكذب والبهتان وجمعها عضون مثل عزة وعزون فقوله تعالى وجعلوا القرآن عضين معناه جعلوه منقرى وعلى القولين جمعت العضة جمع ما يعقل لما لحقها من المحذوف فجعل بمنزلة الواو والنون وهو ضا عن الجزء وفى الصحاح وعضيت الشئ تعضية اذا فرقته وفى الحديث لا تعضيه فى الميراث الا فيما حمل القسم بفتحتين لا يحتمل القسم كالحبة من اللؤلؤ ونحوها لا يفرق وان طلب بعض الورثة القسمة **قوله** وقيل هو عام فى كل ما قالوا وعلى القولين ضمير ليسألنهم يرجع الى المقتسمين لانه الاقرب ويحتمل ان يرجع الى جميع المكلفين لتقدم ذكرهم فى قوله وقل انى انا النذير المبين اى لجميع الخلق فان قيل كيف يجمع بين قوله فوربك لنسألنهم اجمعين وبين قوله فيومئذ لا يسأل عن ذنبه انس ولا جان احد هذه الايتين يوجب ان يسألوا عن ذنوبهم والاخرى ينفى ان يسألوا عنها اجيب بان يوم القيامة مواطن ففى بعضها يسألون وفى بعضها لا يسألون وقيل يسألون سؤال توبيخ لا سؤال استفهام لانه تعالى عالم بكل ما منهم لا يسأل عن ذنبه لغير سؤال الاستفهام لما كان فى وهو ضعيف لانه كان المراد من قوله فيومئذ لا يسأل عن ذنبه لغير سؤال الاستفهام لما كان فى

هو اهم

كان فى تخصيص هذا المعنى بقوله فيومئذ فائدة لان مثل هذا السؤال محال على انه تعالى فى كل الاوقات والثانى ان يصرفا الى بعض الاوقات والاثبات فى وقت آخر لان يوم القيامة يوم طويل فى وقته مواقف يسألون فى بعضها ولا يسألون فى بعضها وبطريقه قوله تعالى هذا يوم لا ينطقون وقال فى آية اخرى ثم انكم يوم القيمة عند ربكم تختصمون والثالث ان نقول قوله تعالى فوربك الآية مخصوص بغير المؤمنين بدليل قوله تعالى ولا يسأل عن ذنبه مجرم فلم يحصل السؤال فى ذلك اليوم فلم يحصل التعارض فى حق المؤمنين والله اعلم

عمل اثنا عشر الف سنة والوجه الثالث ان قوله فيسأل عن ذنبه لا يفيد عموم النفى والضمير فى قوله فوربك لنسألنهم اجمعين يرجع الى المقتسمين فكون خاصا والخاص مقدم على العام **قوله** واصله الاباء والصدأ مثل الصدع الشق يقال صدع عنه ما يصدع اى شققته فانشق ويستعمل بمعنى التفرقة ايضا كقوله يومئذ يصدعون فقوله فاصدع بمعنى فافرق بين الحق والباطل وافصل بينهما قال الزجاج معناه اظهر ما امرت به واخذ من الصديع وهو ضوء الصبح قال الشاعر كان بياض غرته صديع وقال المفسرون معناه اجهر بامرك وما مصدرية اى فاصدع بامرك وشانك وهو تبليغ الرسالة والدعوة الى التوحيد وما سقوع عليه من الاحكام قال ما زال النبى ﷺ مستخفيا حتى نزلت هذه الآية **وق** فرجبال اى رجل يصنع السهام وانبل السهم والاخمص ما دخل من باطن القدم لحب لا يصيب الارض **لب** لم يصح جواب شرط محذوف اى ان ضاق صدرك بما يقولون بمعنى اجلة النشرة والمزاح الانسانى فالجئ الى الله فيما نابك بالاشتغال بهذه العبادات وهى اربعة اشياء التسبيح والتحميد والصلاة والملازمة عليها ما دام حيا قال المحققون فى بيان كون هذه المذكورات سببا لزوال ضيق القلب واعلم ان اكثر نساك ازمانا اشتغل بهذه العبادات انكشفت له اسرار عالم الربوبية وشاهد حصل له ذلك الانكشاف وصارت الدنيا بالكلية عند حقارة فيسهل عليه فقدانها وفقدانها فلا يستوحش من فقدانها ولا يستريح بوجدانها وعند ذلك يزول الحزن والهم بالكلية **وق** والمعنى فاعبده ما دمت حيا اى مدة التعبد بقوله حتى يأتيك اليقين مع ان كل احد يعلم انه ما دامت عبد الجاء الى الكلف بالاستمرار والمواظبة على العبادة ابدا ما دام حيا لانه قد يعبد ربه من غير توقيت لجاز اذا عبد مرة ان يكون مطيعا ممتثلا ولم يرتفع على الامر لا بعض الكفار فلما قيد بقوله حتى يأتيك اليقين فقد امر بالاقامة ابدا ما دام حيا **وق**

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)